[221] وهذه حفصة أم المؤمنين سئلت عن الوطي يجنب فيه الواطي أفيه غسل أم لا ؟ فقالت: لا علم لي. وهذا ابن عمر توقع أن يكون حدث نهي عن النبي " ص " عن كراء الارض بعد أزيد من أربعين سنة من موت النبي صلى ا عليه وسلم فأمسك عنها، وأقر أنهم كانوا يكرونها على عهد أبي بكر وعمر وعثمان ولم يقل انه لا يمكن أن يخفى على هؤلاء ما يعرف رافع وجابر وأبو هريرة، وهؤلاء أخواننا يقولون فيما اشتهوا لو كان هذا حقا ما خفي على عمر. وقد خفي على زيد بن ثابت وابن عمر، وجمهور أهل المدينة اباحة النبي صلى ا عليه وسلم للحائض أن تنفر حتى أعلمهم بذلك ابن عباس وام سليم فرجعوا عن قولهم. وخفي على ابن عمر الاقامة حتى يدفن الميت حتى أخبره بذلك أبو هريرة وعائشة فقال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة. وقيل لا بن عمر في اختياره متعة الحج على الافراد: انك تخالف أباك، فقال: أكتاب ا أحق أن يتبع أم عمر ؟ روينا ذلك عنه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر. وخفي على عبد ا بن عمر الوضوء من مس الذكر حتى أمرته بذلك عن النبي صلى ا عليه وسلم بسرة بنت صفوان، فأخذ بذلك. وقد تجد الرجل يحفظ الحديث ولا يحضره ذكره حتى يفتي بخلافه، وقد يعرض هذا في آي القرآن، وقد أمر عمر على المنبر بأن لا يزاد في مهور النساء على عدد ذكره، فذكرته امرأة بقول ا تعالى " وآتيتم احداهن قنطارا " فترك قوله وقال: كل أحد أفقه منك يا عمر، وقال: امرأة أصابت وأمير المؤمنين أخطأ.